

مع المذكور قوله من غير ان اذن احد ولا يد في الترتيب بحسب الحقيقة من
 اخذ على الاطلاق باحد هاتين كذا في الشفاء والبسطة لا يجد ان العسر
 جزء وتذهب به اذا كان جزء لشيء اخر والركب كيد جوازاً وقد لا يربح كما
 اطلق في الخبرين في عسير جازاً ان الجنس مشتبه بالعرض العام
 الفصل الخاصة والفرق بينهما من انهما مضر وفي احد لا يدمر وفي الاخر
 تلتما ولذا سقطت كالمشتركة عن كونهما كذلك في الجملة في الكلام في الوجه
 انه قد يكون بالعروض موله كان اتم او مساوياً للرسم او اضر منه وان لم يكن
 الرسمون ذاتاً لمراد يكون مختلطاً مع الذاتيات وليس الفرق منه كالمشتركة
 عن كونهما كلاً او بعضها وما هو من المختص والجنس اتم ما يراه انهم يريدون
 المقوم وغيرهما من الجنس ثم ههنا ما حدث في اولى كسب وان كان بهما
 الزهني قد يفتن لمن حيث التعلق اى لا اجل تعلقه وجوباً منقرضاً في الظاهر
 واصات اليه الى الجنس زيادة وهي الفصل لا على انه خارج لا يربح كما في الرسم
 فانه يضيف الزيادة بغيره على انه لا يربح لا يربح عن كونهما بل يربح لاجل
 كسبه وتعتبر في نفسه ليرتفع تفرق حال كون ذلك الزيادة منقصة باطلاق
 فانما صار الجنس محصلاً بانقضاء الزيادة له بصيرته شيئاً جسيماً
 التحصيل ليس لغيره بل حقيقة فانما انظرت الى الحد وجديته موافقاً من بناء
 معان كل منها معاً كما لا بد للمنتورة شيء من اعتبارها كبقية باطلاق
 احدهما على الآخر لعدم اتحاد في هذا الخبر من الوجود وان كان مجزئاً في الآخر
 من غير كماله في الخبرين ان وجود الكل اثر وجوده في وجوده وليس معناه اى
 كلاً اعتبار معنى الحد وانما الحد امر واحد واحد من ان لا يخطا الى اقسام
 وتبدل بالآخر منقصة فيه ووصف لاجل التحصيل والتقديم كان شيئاً مؤثراً

ان الصورة الواحدة تبتدئ في الوجود وكما سألها تاخذ على الوجود وكما سألها
 لها تاخذ على الوجود في هذا الخبر من الوجود ومن ههنا ظهر وجه آخر لعدم
 محولة الحد في هذا الخبر من الوجود منذ ان لم يوان التعلق في خبره كالمشتركة
 يفهم من شيء واحد بعين الخبران الذي ذلك الحيوان بعينه التعلق كما ان
 التعلق المحلى بقدر الصورة الاتحادية التي الموضوع مع المحول في الخارج لا يربح
 اى مقدار الحد بتكريب جزائي فغيره حكم صحيح المسكوت وهناك اى الحد
 بتكريب تقديري بقيد تصور الاتحاد فقط يخرج المقومرات المتعلقة
 بتفسيرها ههنا لحد الموصل الى المقومرات الواحدة المتعلقة بجميع الاجزاء وان كان
 اى ورد وتذهب بعض الاجل المتأخرين الى ان في الخبرين يحصل صورة
 اى ورد ههنا كالمشتركة وواحد بانقضاء الحد وبالعرض في الوجود كالمشتركة
 بانقضاء الحد وورد ويلزم عليه ان عدم تحقق كالمشتركة في المقومرات
 التامة الى مجموعهم وهم فخرى انتقالان من لبادى الى الطالب وثابتا عدم
 جواز الاستنباط نظري من نظري وكالمشتركة كون شيء واحد حاصله الذات و
 غير حاصل وثالثاً لزوم تعلق المقومات الى امر معدوم فتشاكل فيه تاذان الفن
 ما ذهب اليه الشيخ الرئيس وغيره من المحققين من حصول صورة الوجود
 مؤثرة لصورة الحد وقت الحد يد كما يد عليه المقومر وقد ظهروا كالمشتركة
 الحد وراثة هو باله صورة الوجود لاجل صورة الحد وان كان الحد والصورة كالمشتركة ليس
 مراً ولا حظاً في كونه يحصل بنفسه وقد بان ان العلم بالحد كالمشتركة وليس
 ليس بينهما فرق حقيقة في خبر اولئك فان ذلك الحد عن اصطلاح الفقهاء
 ليس في محله نعم قد يحصل كالمشتركة بعد حصول صورة الحد وقد يحصل اوكلا
 من غير حصولها ولا يربح في خبرها حقيقة في خبر اولئك والعلم به عند
 المشتركة

الصورة